

وسائل الشيعة

[48] (صلى الله عليه وآله) وإنما إستجلبت ذلك أنا. وأمر بالحمام فذبحت (1). وقد بلغ من أمرهم إنهم يضعون الحديث لأسباب تافهة، ومن أمثلة ذلك ما أسنده الحاكم عن سيف بن عمر التميمي قال: كنت عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتاب يبكي ! فقال له مالك ؟ قال: ضربني المعلم. قال: لأخزينهم اليوم ! حدثنا عكرمة، عن ابن عباس مرفوعا: (معلموا صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المساكين) (2). والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى. ولعل أحسن ما يتبين فيه موقف الملوك والخلفاء والأمراء المتأخرين هو قول الدكتور السباعي في كتابه السنة ومكانتها في التشريع: ما كان لتساهل الخلفاء والأمراء مع الوضاعين من أثر سئ جر على الدين كثيرا من البلاء، ولو وقفوا منهم موقف الجد وقضوا على رؤسائهم، كما هو حكم الله في مثل هذه الحالة، لما إنتشرت هذا الإنتشار، بل رأينا مع الأسف إن خليفة كالمهدي مع إعترافه بكذب غياث بن إبراهيم وزيادته في الحديث تقربا الى هواه كافأه بعشرة الآف درهم. وما تقوله الرواية من إنه أمر بذبج الحمام لأنه كان سببا في هذه الكذبة، فهو مدعاة للتعجب إذا كان خيرا للمهدي أن يؤدب هذا الكذاب الفاجر ويترك الحمام من غير ذبح بدلا من أن يذبج الحمام ويترك من يستحق الموت حرا طليقا ينعم بما المسلمين. بل نحن نرى للمهدي تساهلا آخر مع كذاب آخر هو مقاتل بن سليمان البلخي، فقد قال له مقاتل: إن شئت وضعت لك أحاديث في العباس وبنيه فقال له المهدي ؟ لا حاجة لي فيها ثم لم يفعل معه شيئا (3). _____ (1) الموضوعات لابن الجوزي 3: 78، مباحث في تدوين السنة المطهرة: 39. (2) اضواء على السنة المحمدية: 139. (3) السنة ومكانتها في التشريع: 104، عن مباحث في تدوين السنة: 59. (*)